



ABU DHABI GLOBAL MARKET COURTS  
محاكم سوق أبوظبي العالمي



دائرة القضاء  
JUDICIAL DEPARTMENT

## MEMORANDUM OF UNDERSTANDING

## مذكرة تفاهم

BETWEEN

بين

THE JUDICIAL DEPARTMENT OF THE EMIRATE  
OF ABU DHABI

دائرة القضاء في إمارة أبوظبي

AND

و

ABU DHABI GLOBAL MARKET COURTS

محاكم سوق أبوظبي العالمي

CONCERNING THE RECIPROCAL  
ENFORCEMENT OF JUDGMENTS

بشأن تبادل تنفيذ الأحكام

### PURPOSE OF THE MEMORANDUM

### الغرض من المذكرة

1. This Memorandum of Understanding ("MoU") is made pursuant to:
  - (a) Article 13(11) of Abu Dhabi Law No. (4) of 2013<sup>1</sup>; and
  - (b) Clause 4(4) of the Memorandum of Understanding concerning cooperation in legal and judicial matters entered into between The Judicial Department of the Emirate of Abu Dhabi ("ADJD") and Abu Dhabi Global Market Courts ("ADGM Courts") (both "the Courts") dated 19 April 2016.
2. The Courts wish to enter into this MoU so that they can formalise the agreed procedures for the reciprocal enforcement of their judgments, decisions and orders, and arbitral awards ratified or recognised by them, without re-examining the

1. أبرمت مذكرة التفاهم هذه ("المذكرة") طبقاً لما يلي:

(أ) المادة 13(11) من قانون أبوظبي رقم (4) لسنة 2013<sup>1</sup>؛

(ب) البند 4(4) من مذكرة التفاهم بشأن التعاون والتنسيق في المجالات ذات الاهتمام المشترك المبرمة بين دائرة القضاء في إمارة أبوظبي ("دائرة القضاء") ومحاكم سوق أبوظبي العالمي ("محاكم سوق أبوظبي العالمي") (ويشار إليهما معاً بـ "المحكمتين") بتاريخ 19 أبريل 2016.

2. ترغب المحكمتان بإبرام هذه المذكرة لتوثيق الإجراءات المتفق عليها لتبادل تنفيذ الأحكام والقرارات والأوامر الصادرة عن المحكمتين وقرارات التحكيم المصدقة أو

<sup>1</sup> Article 13(11) of Abu Dhabi Law No.4 of 2013 provides as follows: "Judgments, decisions and orders rendered by the Global Market's Courts and arbitral awards ratified by the Global Market's Courts shall be enforced by the competent entity having jurisdiction outside the Global Market in accordance with the procedure and rules adopted by such entities, as well as any agreements or memoranda of understanding between the Board of Directors or the Global Market's Courts and those entities."

<sup>1</sup> تنص المادة 13(11) من قانون أبوظبي رقم (4) لسنة 2013 على ما يلي: "تنفذ الأحكام والقرارات والأوامر الصادرة عن محاكم السوق العالمي والقرارات التحكيمية المصادق عليها من قبل محاكم السوق العالمي من قبل السلطات المختصة خارج حدود السوق العالمي، وفق الإجراءات والأنظمة المعتمدة من قبل هذه السلطات ووفق أية مذكرة أو اتفاقية تفاهم بين مجلس الإدارة أو محاكم السوق العالمي وهذه السلطات."

المعترف بها من قبلهما ودون النظر في موضوع النزاع الذي صدرت بشأنه.

3. The requirements and procedures set out in this MoU are intended to encourage litigants to seek enforcement from the court in whose jurisdiction the subject of enforcement is situated.
3. إن الهدف من المتطلبات والإجراءات المبينة في هذه المذكرة هو تشجيع المتقاضين لطلب التنفيذ من المحاكم التي يقع ضمن اختصاصها موضوع التنفيذ.
4. The Courts believe that the requirements and procedures set out in this MoU will provide litigants with the clarity and guidance they need regarding the enforcement of judgments in the judicial system of the Emirate of Abu Dhabi.
4. ترى المحكمتان أن المتطلبات والإجراءات المبينة في هذه المذكرة ستتيح للمتقاضين الوضوح وستزودهم بالإرشادات التي يحتاجونها فيما يتعلق بتنفيذ الأحكام في النظام القضائي لإمارة أبوظبي.

## DEFINITIONS

## التعريفات

5. In this MoU:
5. في هذه المذكرة:
- (a) "judgment" includes:
- (أ) "السند التنفيذي" يشمل:
- (i) all final judgments, judgments for expedited enforcement, decisions and orders made by ADJD or ADGM Courts respectively;
- (1) جميع الأحكام النهائية والأحكام المشمولة بالإنفاذ المعجل والقرارات والأوامر الصادرة عن دائرة القضاء أو محاكم سوق أبوظبي العالمي على التوالي؛
- (ii) arbitral awards ratified or recognised by ADJD or ADGM Courts respectively. A ratified or recognised arbitral award by ADJD or ADGM Courts has the same force as a judgment of either of the Courts and therefore does not require any further ratification or recognition by the other court; and
- (2) قرارات التحكيم المصدقة أو المعترف بها من قبل دائرة القضاء أو محاكم سوق أبوظبي العالمي على التوالي. يكون لقرار التحكيم المصدق أو المعترف به من قبل دائرة القضاء أو محاكم سوق أبوظبي العالمي الأثر نفسه كحكم صادر عن أي من المحكمتين وبالتالي لا يلزم أي تصديق أو اعتراف آخر من قبل المحكمة الأخرى؛
- (iii) memoranda of composition<sup>2</sup> certified by ADJD or ADGM Courts respectively, and any other paper that is defined as a judgment or executory instrument by law;
- (3) محاضر الصلح المصدق عليها من قبل دائرة القضاء أو محاكم سوق أبوظبي العالمي على التوالي، وأي ورقة أخرى معرفة على أنها سند تنفيذي بموجب القانون؛

<sup>2</sup> "Memoranda of composition" means a document recording the settlement of a claim reached by the parties before or after commencement of proceedings and which has been approved or certified by the Courts, including settlement agreements.

<sup>2</sup> "محاضر الصلح" تعني المستند الذي يوثق تسوية أية دعوى تتوصل لها الأطراف قبل أو بعد بدء الإجراءات القضائية والتي يتم اعتمادها أو تصديقها من قبل المحكمتين، وتشمل اتفاقيات التسوية.

- (b) "judgment creditor" means a party in whose favour a judgment has been made and is seeking to have it enforced either by ADJD or ADGM Courts; and
- (ب) "المنفذ له" تعني الطرف الذي صدر لصالحه السند التنفيذي ويرغب بتنفيذه إما من قبل دائرة القضاء أو من محاكم سوق أبوظبي العالمي؛
- (c) "judgment debtor" means a party against whom a judgment is sought to be enforced.
- (ج) "المنفذ ضده" تعني الطرف المطلوب تنفيذ السند التنفيذي ضده.

## ENFORCEMENT OF THE JUDGMENTS OF ADJD BY ADGM COURTS

## تنفيذ أحكام دائرة القضاء من قبل محاكم سوق أبوظبي العالمي

6. The below procedures shall apply where the subject of enforcement is situated within Abu Dhabi Global Market ("ADGM").
6. تطبيق الإجراءات أدناه حين يكون موضوع التنفيذ واقعا في سوق أبوظبي العالمي ("سوق أبوظبي العالمي").
7. In order to be enforced by ADGM Courts, a judgment of ADJD must satisfy the following conditions:
7. من أجل تنفيذ السند التنفيذي الصادر عن دائرة القضاء من قبل محاكم سوق أبوظبي العالمي، يجب أن يستوفي السند التنفيذي الشروط التالية:
- (a) the following executory formula is affixed on the judgment:
- (أ) أن يذيل بالصيغة التنفيذية التالية:
- "The authorities and competent bodies must proceed to execute this instrument and to carry out the requirements thereof, and they must give assistance in the execution thereof even by force if so requested.";* and
- "على السلطات والجهات المختصة أن تبادر الى تنفيذ هذا السند وإجراء مقتضاه وعليها أن تعين على تنفيذه ولو جبرا متى طُلب اليها ذلك."؛
- (b) it is translated into English by a legal translator.
- (ب) أن تتم ترجمته الى اللغة الانجليزية بواسطة مترجم قانوني.
8. ADGM Courts shall enforce the judgments issued by ADJD based on an application directly submitted by the judgment creditor to ADGM Courts in accordance with the ADGM Court Procedure Rules and ADGM Courts Practice Directions.
8. تنفذ محاكم سوق أبوظبي العالمي السند التنفيذي الصادر عن دائره القضاء بناء علي طلب من المنفذ له يقدم مباشرة الى محاكم سوق أبوظبي العالمي وفقا للإجراءات المبينه في قواعد إجراءات محاكم سوق أبوظبي العالمي وتوجيهات الممارسه الخاصه بمحاكم سوق أبوظبي العالمي.
9. If a judgment creditor registers a judgment issued by ADJD for enforcement at the Enforcement Division of ADJD, and such enforcement requires actions or measures to be taken by ADGM Courts, the director of ADJD's Enforcement Division may
9. إذا قام المنفذ له بتسجيل سند تنفيذي صادر عن دائره القضاء للتنفيذ لدى إداره التنفيذ في دائره القضاء واستلزم هذا التنفيذ اتخاذ إجراءات او تدابير لدي محاكم سوق أبوظبي العالمي، فلمدير إداره التنفيذ في دائره القضاء انابه قاضي التنفيذ في محاكم سوق أبوظبي

deputise an enforcement judge from ADGM Courts pursuant to a letter indicating the measures or the actions to be taken, enclosing the following documents:

العالمي بموجب كتاب يبين التدابير أو الإجراءات المطلوب اتخاذها، مرفقا المستندات التالية:

- (a) the ADJD enforcement judge's order indicating the measures or the actions to be taken;
- (b) a copy of the ADJD judgment to be enforced with the above executory formula affixed on it, and a translation of such judgment into English by a legal translator; and
- (c) a copy of the notice sent to the judgment debtor of the ADJD judgment to be enforced.

(أ) قرار قاضي التنفيذ لدى دائرة القضاء المتضمن الإجراءات أو التدابير المطلوب اتخاذها؛

(ب) صورة من السند التنفيذي الصادر عن دائرة القضاء مذيلا بالصيغة التنفيذية مع ترجمة له باللغة الانجليزية بواسطة مترجم قانوني؛

(ج) صورة إعلان المنفذ ضده بالسند التنفيذي المراد تنفيذه.

10. When carrying out the enforcement procedures set out in paragraphs 8 and 9, the enforcement judge of ADGM Courts shall apply the enforcement procedures set out in the ADGM Court Procedure Rules without re-examining the merits of the judgment of ADJD.

10. عند القيام بإجراءات التنفيذ المبينة في الفقرات 8 و9 يطبق قاضي التنفيذ في محاكم سوق أبوظبي العالمي إجراءات التنفيذ وفقاً لقواعد إجراءات محكمة سوق أبوظبي العالمي دون النظر في موضوع السند التنفيذي الصادر عن دائرة القضاء.

#### ENFORCEMENT OF THE JUDGMENTS OF ADGM COURTS BY ADJD

تنفيذ أحكام محاكم سوق أبوظبي العالمي من قبل دائرة القضاء

11. The below procedures shall apply where the subject of enforcement is situated outside ADGM.

11. تطبق الإجراءات أدناه حين يكون موضوع التنفيذ واقعا خارج سوق أبوظبي العالمي.

12. In order to be enforced by ADJD, a judgment of ADGM Courts must satisfy the following conditions:

12. من أجل تنفيذ السند التنفيذي الصادر عن محاكم سوق أبوظبي العالمي من قبل دائرة القضاء، يجب أن يستوفي السند التنفيذي الشروط التالية:

- (a) the following executory formula is affixed on the judgment:

(أ) أن يذيل بالصيغة التنفيذية التالية:

*"The authorities and competent bodies must proceed to execute this instrument and to carry out the requirements thereof, and they must give assistance in the execution thereof even by force if so requested.";* and

"على السلطات والجهات المختصة أن تبادر الى تنفيذ هذا السند وإجراء مقتضاه وعليها أن تعين على تنفيذه ولو جبرا متى طُلب اليها ذلك."؛

- (b) it is translated into Arabic by a legal translator.
13. ADJD shall enforce the judgments issued by ADGM Courts based on an application directly submitted by the judgment creditor to ADJD, subject to the applicable ADJD legal procedures.
14. If a judgment creditor registers a judgment issued by ADGM Courts for enforcement at ADGM Courts, and such enforcement requires actions or measures to be taken by ADJD, the enforcement judge of ADGM Courts may deputise an enforcement judge of ADJD pursuant to a letter addressed to the director of ADJD's Enforcement Division indicating the measures or the actions to be taken, enclosing the following documents:
- (a) the ADGM Courts' enforcement judge's order indicating the measures or actions to be taken;
- (b) a copy of the ADGM Courts judgment to be enforced with the above executory formula affixed on it, and a translation into Arabic by a legal translator; and
- (c) a copy of the notice sent to the judgment debtor about the ADGM Courts judgment to be enforced.
15. When carrying out the enforcement procedures set out in paragraphs 13 and 14, the enforcement judge of ADJD shall apply the enforcement procedures set out in Federal Law No. (11) of 1992 without re-examining the merits of the judgment of ADGM Courts.
- (ب) أن تتم ترجمته الى اللغة العربية بواسطة مترجم قانوني.
13. تنفذ دائرة القضاء السند التنفيذي الصادر عن محاكم سوق ابوظبي العالمي بناء علي طلب من المنفذ له يقدم مباشرة الى دائرة القضاء وفقا للإجراءات القانونية المعتمدة لدى دائرة القضاء.
14. إذا قام المنفذ له بتسجيل سند التنفيذي صادر عن محاكم سوق ابوظبي العالمي للتنفيذ لدى محاكم سوق ابوظبي العالمي واستلزم هذا التنفيذ اتخاذ إجراءات او تدابير لدي دائرة القضاء، فلقاضي التنفيذ في محاكم سوق ابوظبي العالمي انابة قاضي التنفيذ بدائرة القضاء بموجب كتاب موجه لمدير ادارة التنفيذ في دائرة القضاء يبين التدابير او الاجراءات المطلوبة اتخاذها، مرفقا بالمستندات التالية:
- (أ) قرار قاضي التنفيذ في محاكم سوق ابوظبي العالمي المتضمن الاجراءات او التدابير المطلوب اتخاذها؛
- (ب) صورة من السند التنفيذي الصادر عن محاكم سوق ابوظبي العالمي مذيلا بالصيغة التنفيذية مع ترجمة له باللغة العربية بواسطة مترجم قانوني؛
- (ج) صورة إعلان المنفذ ضده بالسند التنفيذي المراد تنفيذه.
15. عند القيام باجراءات التنفيذ المبينة في الفقرات 13 و14 يطبق قاضي التنفيذ في دائرة القضاء عند تنفيذ الإنابة إجراءات التنفيذ المبينة في القانون الاتحادي رقم (11) لسنة 1992، دون النظر في موضوع السند التنفيذي الصادر عن محاكم سوق أبوظبي العالمي.

## MUTUAL OBLIGATIONS

## الالتزامات المتبادلة

16. The Courts agree to: توافق المحكمتان على ما يلي:
- (a) each assign an officer who will: (أ) أن تحدد كل منهما موظفا مسؤولا للقيام بالمهام التالية:
- i. liaise and collaborate with the other court's officer to ensure that enforcement action is not being duplicated by the Courts in relation to any judgment; (1) التنسيق والتعاون مع موظف المحكمة الأخرى لضمان عدم ازدواج إجراءات التنفيذ من قبل المحكمتين فيما يتعلق بأي سند تنفيذي؛
- ii. assist judgment creditors with judgments that have been referred to the other court for enforcement under this MoU; (2) مساعدة المنفذ لهم فيما يتعلق بالسندات التنفيذية التي تمت إحالتها إلى المحكمة الأخرى للتنفيذ بموجب هذه المذكرة.
- (b) keep and provide each other with all information and statistics related to any referrals and direct applications under this MoU and the publication of such information and statistics; and (ب) الإحتفاظ وتزويد كل منهما الآخر بكافة المعلومات والإحصائيات المتعلقة بأية إحالات وطلبات مباشرة بموجب هذه المذكرة ونشر تلك المعلومات والإحصائيات؛
- (c) publish this MoU in both Arabic and English on their websites. (ج) نشر هذه المذكرة باللغتين العربية والانجليزية على موقعهما الإلكتروني.
17. The Courts shall undertake all necessary measures to achieve the implementation of this MoU. تتولى المحكمتان اتخاذ كافة التدابير اللازمة التي من شأنها جعل هذه المذكرة نافذة.
18. The entering into of this MoU shall not create any financial obligations, fees or expenses on either of the Courts. ADJD and ADGM Courts will retain all fees they respectively receive from the enforcement of judgments under this MoU or otherwise. لا ينشئ إبرام هذه المذكرة أية التزامات مالية، رسوم أو مصروفات على أي من المحكمتين اتجاه الأخرى. تحتفظ دائرة القضاء ومحاكم سوق أبوظبي العالمي بكافة الرسوم التي تستلمها على التوالي من تنفيذ السندات التنفيذية بموجب هذه المذكرة أو بنواح أخرى.

## COMMENCEMENT

## السريان

19. This MoU shall come into force upon execution by the Courts and shall continue until terminated by the mutual agreement of the Courts. تسري هذه المذكرة عند توقيعها من قبل المحكمتين وتبقى سارية لحين إنهائها بالاتفاق المتبادل ما بين المحكمتين.
20. No amendment to this MoU shall be valid unless it is made in writing and is signed on behalf of both Courts. لا يسري أي تعديل على هذه المذكرة الا إذا كان خطيا وموقعا بالنيابة عن المحكمتين.

## CONTACTING ADJD AND ADGM COURTS

## الاتصال بدائرة القضاء ومحاكم سوق أبوظبي العالمي

21. ADJD can be contacted as follows:

21. يمكن الاتصال بدائرة القضاء على العناوين التالية:

(a) by visiting the website of ADJD at <http://www.adjd.gov.ae>; or

(أ) بزيارة الموقع الإلكتروني لدائرة القضاء  
؛ <http://www.adjd.gov.ae>

(b) by telephone at +971 2 651 3305.

(ب) بواسطة الهاتف على الرقم +971 2 651 3305

22. ADGM Courts can be contacted as follows:

22. يمكن الاتصال بمحاكم سوق أبوظبي العالمي على العناوين التالية:

(a) by visiting the website of ADGM Courts at <http://www.adgm.com>; or

(أ) بزيارة الموقع الإلكتروني لمحاكم سوق أبوظبي العالمي  
؛ <http://www.adgm.com>

(b) by contacting ADGM Courts Registry by telephone at +971 2 333 8976; or

(ب) بالاتصال بمكتب التسجيل لمحاكم سوق أبوظبي العالمي على هاتف رقم  
+971 333 8976

(c) by email at [adgmcourtsenquiry@adgm.com](mailto:adgmcourtsenquiry@adgm.com).

(ج) بواسطة البريد الإلكتروني على  
[adgmcourtsenquiry@adgm.com](mailto:adgmcourtsenquiry@adgm.com)



This Memorandum of Understanding is made in two copies, in Arabic and English; each party received one copy to act upon it.

حررت هذه المذكرة من نسختين، باللغتين العربية والإنجليزية؛ و تسلم كل طرف نسخة واحدة للعمل بموجبها.

First Party: THE JUDICIAL DEPARTMENT OF THE  
EMIRATE OF ABU DHABI

الطرف الأول: دائرة القضاء في إمارة أبوظبي

H.E. Chancellor Yosuf Saeed Al Abri  
Undersecretary of Abu Dhabi Judicial Department

سعادة المستشار / يوسف سعيد العبري  
وكيل دائرة القضاء



Second Party: ABU DHABI GLOBAL MARKET COURTS

الطرف الثاني: محاكم سوق أبوظبي العالمي

David Hope  
Lord David Hope of Craighead KT  
Chief Justice of Abu Dhabi Global Market Courts



اللورد ديفيد هوب أوف كريجهيد كيه تي  
رئيس محاكم سوق أبوظبي العالمي

Ahmed Ali Al Sayegh  
Chairman of Abu Dhabi Global Market



أحمد علي الصايغ  
رئيس مجلس إدارة سوق أبوظبي العالمي

Dated: 11 February 2018

التاريخ: 11 فبراير 2018